

مكروهه في الماء حيث اسرفا . ولو من البحر الكبير لغترنا
او قدم اليسرى على اليمين . او جاوزنا الثلاث باليقين
باب مسح على الخفين

رخص في وضوء كل حاضر . يوما وليلة والمسافر
في سفر القصر الى ثلاث . مع ليا ليهما من الاحداث
فان ينسك في القضاء غسلا . بشرطه اللبس بطهر كحلا
ممكن مشي حاجة عليهما . والسير للرجلين مع كعيهما
والفرض مسح بعرض علو وندب . للمخف مسح السفر منه والعقب
وقدم استنعا به وتكرره . الغسل للمخف ومسح كره
مبطله خلع ومدة الكمال . فقد ميبك الغسل وهو يبت اغتسال

باب الاستنجاء

تلويت فرج موجب استنجاء . وسنن بالاجار ثم الماء
ومن اراد الاقتصار بغيره . فالما كاف وهو قالوا افضل
بحري ماء او ثلاث اججار . ينقي بها عينا وسنن اليتار
ولو باطراف ثلاثة حصلا . بكل مسحة لسائر المحل

والشرط

والشرط لا يخرج ولا . بطرا غيره ولكن ينقلا
ومن نقايا البول يستبرأ ولا . يستنجح بالماء على ما نزل
لا ماله ببي جامد طهر . لا نصب زدي حرام كالتمر
والندب في البناء المستقبلا . او مدبرا وحره في الفلاة
ولا يمد ركد ولا مهب . وتحت متمر وثقب وسرب
والظرو والطريق وليبعد لا . بجود ذكر الله او من ارسل
ومن سقى ضم عليه باليد . وتيسر عجد وبهكس المسجد
نقدم اليمنى خروجا وسالا . مغفرة واحمد باليسرى ادخل
واعتمد اليسرى وثوب الحرام . شيئا نسياء ساكنا مستترا

باب الغسل

موجب المني حين يخرج . والموت والكمرة حين توج
نرجيا ولو ميتا بلا اعاده . والجبض والنفاس والولادة
ويعرف المني باللذة حين . خروجه او رشح طلع او مجين
ومن ينسك هدمني ظهرا . او هو مذي بين دين خيرا
فالغرض تعميم لجسم ظهرا . شعرا وظفرا منبتا وبشرا